

## دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في دمج ذوي الاحتياجات الخاصة *The role of unanimous upbringing institutions in integrating people with special needs*

د. نوال زايد، جامعة الجزائر2، أبو القاسم سعد الله، (الجزائر).

Zaidnawel844@gmail.com

تاريخ الإستلام: 2023 / 05 / 14 تاريخ القبول: 2024 / 01 / 18 تاريخ النشر: 2024 / 01 / 20

### ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز الدور الفعال، الذي تلعبه مؤسسات التنشئة الاجتماعية في إدماج أطفال ذوي الاحتياجات الخاصة. وتعتبر التنشئة الاجتماعية عملية تعلم اجتماعي يتعلم فيها الفرد عن طريق التفاعل الاجتماعي أدواره الاجتماعية والمعايير الاجتماعية التي تحدد هذه الأدوار، ويكتسب الاتجاهات والأنماط السلوكية التي ترتبها الجماعة ويوافق عليها المجتمع. كما أنها عملية نمو يتحول خلالها الفرد من طفل يعتمد على غيره متمركز حول ذاته، لا يهدف من حياته إلا إلى إشباع الحاجات الفسيولوجية؛ إلى فرد ناجح يدرك معنى المسؤولية الاجتماعية وتحولها مع ما يتفق مع القيم والمعايير الاجتماعية. اندماج ذوي الاحتياجات الخاصة في بيئة داعمة مع تلبية احتياجات الجميع التربوية والنفسية والاجتماعية، فكرة ناجحة إذا توفرت امكانيات والبرامج الضرورية التي تتماشى مع قدراتهم وإمكاناتهم التي تساعدهم على تجاوز المشكلات التي تعترضهم وكذا تنمية مهاراتهم المعرفية الانفعالية والسلوكية. والهدف من هذه الدراسة تحقيق الكفاءة الاجتماعية وتنمية الخصائص والانماط السلوكية اللازمة للتفاعل وبناء العلاقات الاجتماعية المثمرة مع الآخرين، وتحقيق التوافق الاجتماعي لذوي الاحتياجات الخاصة واكسابهم المهارات التي تمكنهم من الحركة النشطة في البيئة المحيطة، والاختلاط والاندماج في المجتمع والتي تمنحهم الشعور بالاحترام والتقدير الاجتماعي وتحسن من مكانتهم الاجتماعية واشباع احتياجاتهم النفسية الى الامن والحب والثقة بالنفس والتقليل من شعورهم بالقصور والعجز والتدني.

الكلمات المفتاحية: التنشئة الاجتماعية؛ إدماج؛ ذوي الاحتياجات الخاصة.

\*\*\*

### Abstract:

Cette étude vise à souligner le rôle actif joué par les institutions de développement social dans l'intégration des enfants ayant des besoins particuliers.

La socialisation est un processus d'apprentissage social dans lequel un individu, par l'interaction sociale, apprend ses rôles sociaux et les normes sociales qui les définissent, et acquiert des attitudes et des modèles de comportement qui sont acceptés par la communauté et par la société.

Il s'agit également d'un processus de développement au cours duquel un individu est transformé d'un enfant à charge égocentrique dont la vie ne vise qu'à satisfaire des besoins physiologiques; Une personne prospère qui comprend le sens de la responsabilité sociale et sa transformation en fonction des valeurs et des normes sociales.

Intégrer les personnes ayant des besoins particuliers dans un environnement favorable tout en répondant aux besoins éducatifs, psychologiques et sociaux de tous, est une idée réussie s'il y a les possibilités et les programmes nécessaires qui sont en ligne avec leurs capacités et le potentiel de les aider à surmonter les problèmes auxquels ils font face ainsi que de leur souhaiter des compétences émotionnelles et comportementales connaissances.

Le but de cette étude est d'atteindre l'efficacité sociale et de développer les caractéristiques et les modèles comportementaux nécessaires pour interagir et construire des relations sociales fructueuses avec les autres. et la compatibilité sociale des personnes ayant des besoins particuliers et l'acquisition de compétences qui leur permettent de se déplacer activement dans le milieu environnant, la socialisation et l'intégration dans la société, qui leur donnent un sentiment de respect et d'appréciation sociale, améliore leur statut social et satisfait leurs besoins psychologiques de sécurité, d'amour et de confiance en soi, et réduit leurs sentiments d'inadéquation, d'impuissance et d'infériorité.

**Keywords:** *Socialisation ; inclusion ; besoins spéciaux.*

**1. مقدمة:**

تعطي الدولة الجزائرية أهمية بالغة لترقية وحماية حقوق الإنسان ، فمنذ الاستقلال وبعد خروجها من حرب تحرير مدمرة، كرست العديد من القوانين لضمان تمتع مواطنيها بالحقوق التي منحهم إياها قانون المواطنة الكاملة واستفادتهم من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي حرّمهم منها المستعمر لأكثر من قرن.

ولقد مست هذه الديناميكية، الممتدة عبر الزمن، الحقوق المدنية والسياسية وكذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، كالتعليم والصحة والثقافة والإسكان والتكفل بالفئات الهشة عن طريق تراتيب الإدماج والمساعدة والتضامن التي تمس الشباب والأشخاص المسنين وتتوجه كذلك للأشخاص ذوي الإعاقة.

تحصي الجزائر، إلى غاية 31 ديسمبر 2021، مليون و 118 ألف و 908 من ذوي الاحتياجات الخاصة (جمال، 2022) ويعمل قطاع التضامن على تسهيل الاندماج الاقتصادي والتكفل الاجتماعي لهذه الفئة الحساسة من المجتمع، خاصة الفئة التي لا تستطيع العمل، أما بالنسبة للفئة الثانية التي بإمكانها ولوج عالم الشغل فيتم مرافقتهم وتكوينهم من أجل إدماجهم بسرعة

وتشير "القوانين المعمول بها التزام المؤسسات بتشغيل نسبة 1 بالمائة من مجموع عمالها من فئة ذوي الاحتياجات الخاصة حيث ان فئة الصم البكم هي الفئة الأكثر طلبا في سوق الشغل" (جمال، 2022).

**1. الاشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة****1.1. المطلب الاول: تعريف ذوي الاحتياجات الخاصة :**

يعبر مصطلح ذوي الاحتياجات الخاصة عن فئة من المجتمع، الذين يختلفون اختلافاً ملحوظاً عن الأفراد العاديين، وتظهر هذه الاختلافات في الجسد أو الفكر أو وفي الحس، سواء أكانت هذه الاختلافات دائمة مثل تلك الناتجة عن أمراض عقلية أو وراثية أو جسدية، أو التي تحدث بشكل متكرر، مثل الصرع، الأمر الذي يحد من قدرتهم على ممارسة النشاطات الأساسية والشخصية والاجتماعية، الأمر الذي يعيق إشباع حاجاتهم، وإكمال تعلمهم بالطرق الطبيعية، ومن هنا فاحتياجاتهم تختلف عن احتياجات باقي أفراد المجتمع. (سماح، صفحة 128.129)

**2.1. أنواع الإعاقات**

تصنيف الإعاقة هو تقسيم ذوي الإعاقة (الاحتياجات الخاصة) إلى مجموعات تتشابه أو تختلف بناء على خاصية معينة، بحيث تساعد على تحديد الطبيعة والمقدار ونوع الخدمة التي تحتاجها كل فئة، هذا وتتعدد التصنيفات والتسميات للإعاقة وفقاً لمعايير ذاتية وطبية وتربوية واجتماعية، إضافة إلى أسباب ظهورها في المراحل العمرية المتعاقبة والمظهر الخارجي للحواس المختلفة، وقد أجمع العلماء على ان أنواع الاعاقات تصنيف الي (الجدعاني، 2022 )

أ-الإعاقة العقلية (الذهنية): وهي الإعاقة الناتجة من خلل في الوظائف العليا للدماغ كالتركيز والعد والذاكرة والاتصال مع الآخرين، والتي تنتج منها إعاقات تعليمية أو صعوبات تعلم أو خلل في التصرفات

والسلوك العام للفرد، كما ويمكن تصنيف الإعاقات العقلية إلى الفئات الآتية (what is disability and who are persons with disabilities, 2021):

1- **التخلف العقلي:** والذي يظهر قبل سن الثامنة عشرة، وهو حالة تشير إلى جوانب قصور ملموسة في الأداء الوظيفي الحالي للفرد، ويكون ذلك بانخفاض ملحوظ في مستوى القدرات العامة (درجة الذكاء تقل عن 70 درجة باستخدام أحد مقاييس الذكاء) وعجز في السلوك التكيفي وعدم القدرة على الأداء المستقل أو تحمّل المسؤولية المتوقعة ممن هم في نفس العمر (الأقران) (الجدعاني، 2022)

وتتصف هذه الحالة بأداء عقلي أقل من المتوسط بشكل واضح ويكون متلامزماً مع جوانب قصور في مجالين أو أكثر من مجالات المهارات التكيفية التالية: (التواصل - العناية الذاتية - الحياة المنزلية - المهارات الاجتماعية - استخدام المصادر المجتمعية - التوجيه الذاتي - الصحة والسلامة - المهارات الأكاديمية الوظيفية - وقت الفراغ ومهارات العمل)، هذا ويصنّف التخلف العقلي تربوياً إلى

**-القابلون للتعلّم:** وتتراوح درجة ذكائهم ما بين 75 – 55 درجة تقريباً على اختبار وكسلر أو 73 – 52 درجة تقريباً على اختبار ستانفورد بينية أو ما يعادل أيّاً منهما من اختبارات ذكاء مقننة أخرى (Elkin F، 1960، صفحة 511)

**-القابلون للتدريب:** وتتراوح درجة ذكائهم ما بين 54 – 40 درجة تقريباً على اختبار وكسلر أو 51 – 36 درجة تقريباً على اختبار ستانفورد بينية أو ما يعادل أيّاً منهما من اختبارات ذكاء مقننة أخرى

**-الفئة الاعتمادية:** وتكون درجة ذكائهم أقل من 40 درجة على اختبار وكسلر أو أقل من 36 درجة تقريباً على اختبار ستانفورد بينية أو ما يعادل أيّاً منهما من اختبارات ذكاء مقننة أخرى (Tuting)

- **صعوبات التعلّم:** وهو اضطراب في العمليات النفسية الأساسية (الانتباه – التذكّر – التفكير – الإدراك) اللازمة لاستخدام اللغة أو فهمها وتعلّم القراءة والكتابة والحساب وغيرها من خلال الأساليب التربوية العادية، أي هي اضطرابات في واحد أو أكثر من العمليات الأساسية التي تتضمن فهم واستخدام اللغة المكتوبة أو المنطوقة، والتي تظهر في اضطرابات الاستماع والتفكير والكلام والقراءة (الجدعاني، 2022)

- **اضطراب التوحّد:** وهو اضطراب يحدث لدى الطفل قبل بلوغه سن 36 شهراً، ومن مظاهره الأساسية الإخفاق في تنمية القدرة على الكلام والتحدّث وعدم القدرة على استخدام ما تعلّمه وما هو موجود لديه أصلاً للتواصل الطبيعي مع الآخرين مع وجود سلوكيات نمطية غير هادفة ومتكرّرة بشكل واضح، إضافة إلى الانطواء والانعزال وعدم المقدرة على تكوين علاقات عادية مع الآخرين

ب- **الإعاقة الحركية (الجسمية – البدنية):** وهي الإعاقة الناتجة من خلل وظيفي في الأعصاب أو العضلات أو العظام أو المفاصل، والتي تؤدّي إلى فقدان القدرة الحركية بشكل عادي للجسم نتيجة (إصابات العمود الفقري - ضمور العضلات - ارتخاء العضلات وموتها – الروماتيزم - البتر)، ما يستدعي توفير خدمات متخصصة للفرد المصاب

ج-الإعاقة الحسية: وهي الإعاقة الناتجة من إصابة الأعصاب الرأسية للأعضاء الحسية (العين – الأذن – اللسان)، والتي تنتج منها الإعاقات الحسية التالية

## 2. دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في ادمج ذوي الاحتياجات الخاصة

### 1.2. الأسرة وذوي الاحتياجات الخاصة

يتمحور تأهيل وتعليم الأطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة على الجهد التعاوني بين المدرسة والأسرة حيث يعرف هذا الجهد التعاوني بمفهوم الشراكة، وهي اتفاقية بين المدرسة والأسرة من أجل تنفيذ الخطة التعليمية واتخاذ القرارات التي تصب في مصلحة الطالب بشكل مباشر (Lauw, 1971, p. 19.2013) ولما للشراكة والتعاون بين المدرسة والأسرة تأثير على جودة وتحسين العملية التعليمية، فإنه ومن المهم معرفة الأسرة بحقوقها مما ينتج عن ذلك شعور الأسرة بالراحة والاطمئنان. ومعرفة المدرسة بدورها التفاعلي بما فيها الإدارة والمعلمين. (الزيات، 1990، صفحة 363)

كما على الأسرة الالتزام ببعض الواجبات اتجاه ذوي الاحتياجات الخاصة من أهمها:

- 1-موافقة الأسرة قبل وضع الطفل في برامج التربية الخاصة.
- 2-عرض السجلات والتقارير الخاصة بالطفل.
- 3-إشعار الأسرة فيما يخص الطالب مثل التشخيص، التقييم، الخطة التعليمية الفردية، مكان التدريس وغيرها.
- 4-مشاركة الأسرة في اتخاذ القرار فيما يخص الطالب.
- 5-أن تكون الأسرة على علم بحقوقهم وآلية تقديم الشكوى والجهات المسؤولة عن حقوق الطفل و الأسرة.

6-تزويد الأسرة بالتدريبات اللازمة للتعامل مع الطفل.

7-التواصل الجيد، الاحترام والسرية.

8-الاشتراك في التخطيط للبرنامج العلاجي/التعليمي.

### 1.2. المدرسة وذوي الاحتياجات الخاصة

تعمل الجزائر منذ مصادقتها على الاتفاقية الأممية المتعلقة بحقوق الأشخاص المعوقين على الإدماج الكلي في نظام تعليمي جامع للأطفال المعوقين في مدارس التربية الوطنية، حيث أصبح عدد التلاميذ المعوقين المتمدرسين يتزايد ليصل إلى 37080 تلميذ بعنوان السنة الدراسية 2020-2021 (الموقع الرسمي لوزارة التربية الوطنية، 2020-2021) موزعين كما يلي:

32550 طفل مدمجين كلياً في أقسام عادية

4530 طفل مدمجين جزئياً وذلك ضمن أقسام خاصة والتي بلغ عددها 568 قسماً.

كما تتولى مصالح مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن للولاية المتابعة البيداغوجية للتلاميذ المعوقين المتمدرسين في الأقسام الخاصة بالتنسيق مع مصالح مديرية التربية الولائية.

وفيما يخص التكفل البيداغوجي المتخصص، فيكون على مستوى مؤسسات التربية والتعليم

المتخصصة (مراكز الأطفال المعوقين ذهنياً، ومراكز للأطفال المعوقين حركياً، ومدارس الأطفال المعوقين بصرياً، ومدارس الأطفال المعوقين سمعياً ومراكز الأطفال ذوي النقص التنفسي).

وقد بلغ عدد المؤسسات المتخصصة 232 مؤسسة خلال السنة الدراسية 2020-2021. مزودة بميزانية تسيير تفوق 10.6 مليار دينار جزائري، وهي توفر التربية والتعليم المتخصصين لفائدة 21.203 طفل من بينهم 8.355 فتاة وذلك باستعمال الوسائل والتقنيات المناسبة لكل نوع من أنواع الإعاقة. وتقع مسؤولية تدرس وتجهيز وإطعام ونقل هؤلاء الأطفال المعوقين على عاتق الدولة. (الموقع الرسمي لوزارة التربية الوطنية، 2020-2021)

وبلغ عدد الموظفين العاملين في هذه المؤسسات 13.322 موظفا، منهم 5247 مؤطرا بيداغوجيا. تتوفر جميع مدارس الأطفال المعوقين بصريا على مكتبات صوتية وفضاءات للإنترنت مكيفة بالبرايل، كما تتوفر مدارس الأطفال المعوقين سمعيا على أجهزة جماعية لتكبير الصوت من نوع FM. ويمتلك قطاع التضامن الوطني مطبعة بالبرايل لنسخ الكتب المدرسية تم إلحاقها مؤخرا بالديوان الوطني للمطبوعات المدرسية التابع لقطاع التربية الوطنية لتحقيق أفضل إدماج في نظام تعليمي جامع للأطفال المعوقين بصري (كريكو، 2021)

ومن أجل تسهيل استعمال لغة الإشارة على جميع المستويات للأشخاص ذوي الإعاقة السمعية، تم إنجاز الطبعة الأولى من قاموس لغة الإشارة الجزائرية من طرف مجموعة من المتخصصين في لغة الإشارة وهذا قصد توحيد الإشارات المستعملة في جميع مناطق التراب الوطني. وفيما يتعلق بنتائج الامتحانات النهائية الرسمية في الأطوار الابتدائية والمتوسطة والثانوية للسنة الدراسية 2020-2021، حقق التلاميذ من ذوي الاحتياجات الخاصة نتائج ممتازة في مختلف الامتحانات: - في المرحلة الابتدائية، تم تسجيل نجاح 556 تلميذا معا من بين 587 مترشحا، بنسبة نجاح بلغت 94.71٪. (وزارة، 2021/2022)

- بالنسبة للطور المتوسط، من بين ما مجموعه 350 من التلاميذ ذوي الإعاقة المسجلين، تم تسجيل 309 ناجحا، وهو ما يمثل معدل نجاح قدره 88.28٪. - أما بالنسبة للمرحلة الثانوية، فمن بين 258 تلميذا معا مسجلا، حصل 176 تلميذا على شهادة البكالوريا، بما يمثل نسبة نجاح بلغت 68.22٪. كما تحصلت التلميذة "قعقاعي أسماء" شعبة الآداب والفلسفة على المرتبة الأولى وطنية في امتحانات شهادة البكالوريا للسنة الدراسية 2021/2022 بمعدل 18.10. (وزارة، 2021/2022)

## 2.2. المراسيم والتشريعات التي وضعتها وزارة التربية لادماج ذوي الاحتياجات الخاصة

وضعت الدولة الجزائرية عدة صيغ لضمان تدرس للإطفال ذوي الاحتياجات الخاصة وهذا حسب طبيعة إعاقته ودرجاتها. حيث يتم التكفل بهم في مؤسسات متخصصة تابعة لوزارة التضامن والأسرة و قضايا المرأة أو في مؤسسات عادية تابعة لوزارة التربية الوطنية وهذا بإدماج كلي أو جزئي.

ولقد تم فتح عددا من الأقسام المدمجة في مجموعة من المؤسسات التعليمية عبر الوطن قصد التكفل بالأطفال ذوي إعاقة حسية (ضعيفي السمع وضعيفي البصر) دون غيرهم وهذا بموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 ديسمبر 1998، ضمن المقاربة الإدماجية

وبالرغم من الدفع الذي قدمه هذا القرار الوزاري المشترك إلا أن أحكامه لم تسمح بالتكفل بالأطفال ذوي الإعاقات الأخرى في الوسط المدرسي العادي، لذلك تم إصدار قرار وزاري مشترك جديد يأخذ بالحسبان

هذا الجانب يشمل التكفل بفئات أخرى من ذوي الإعاقة الحسية الكاملة (المكفوفون والصم) وكذا أولئك الذين يعانون من تأخر ذهني خفيف

في هذا الإطار، وتطبيقاً لأحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 مارس 2014 والمحدد للإجراءات العملية لفتح الأقسام الخاصة التي تستقبل التلاميذ المعوقين سمعياً وبصرياً وذوي إعاقة ذهنية خفيفة، وكيفية تنظيمها وتسييرها فقد تم إصدار العديد من التعليمات : (قرار وزاري بين وزارة التربية ووزارة التضامن الوطني، 12/10/1998)

### 3.2. الإجراءات التنظيمية:

أ- تحديد قائمة الأطفال: تقوم مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن على مستوى الولاية بإعداد قائمة اسمية للأطفال المعنيين حسب الإعاقة بالتنسيق مع المؤسسات المكلفة بالتعليم ما قبل التمدرس و الجمعيات الناشطة في هذا المجال والأولياء أنفسهم

ب- ضبط الحاجيات للأقسام الخاصة وفتحها: انطلاقاً من القوائم الاسمية المعدة للأطفال ذوي إعاقة حسية أو إعاقة ذهنية خفيفة تقوم مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن في نهاية كل سنة مدنية بتحديد وضبط الحاجة إلى الأقسام الخاصة التي سيتم فتحها خلال الموسم الدراسي الموالي على مستوى مؤسسات التربية والتعليم العمومية التابعة لقطاع التربية الوطنية، كما تعبر عن رغبتها لدى مصالح مديرية التربية بالولاية.

تعقد جلسة عمل لهذا الغرض بين مصالح كل من مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن ومديرية التربية على مستوى الولاية، حيث يتم إقرار فتح أقسام خاصة بالمؤسسات التعليمية، وهذا بموجب مقررات مشتركة تحدد فيها اسم المؤسسة التعليمية التي يفتح بها القسم وطبيعة الإعاقة والمستوى الدراسي للقسم، ثم ترسل نسخ من هذه المقررات إلى الوزارة الوصية لكل قطاع

تقوم مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن على مستوى الولاية بضبط القوائم الاسمية للأطفال المعنيين حسب كل قسم مفتوح وترسل نسخ منها إلى مديرية التربية التي تتولى بدورها إرسالها إلى مديري المؤسسات التعليمية المعنية أي التي برمجت فيها فتح الأقسام الخاصة

### 4.2. التجهيزات والوسائل:

تقوم مديرية التربية للولاية بتوفير قاعات بيداغوجية ملائمة لاستقبال الأقسام الخاصة تتوفر على الوسائل والتجهيزات الضرورية على غرار الأقسام العادية، كما توفر مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن للولاية جميع الوسائل التعليمية والتجهيزات المتخصصة للأقسام الخاصة وتضمن صيانتها وجردها

### 5.2. التأطير البيداغوجي:

أ - يقوم مدير النشاط الاجتماعي والتضامن للولاية باتخاذ كل الإجراءات الضرورية لفتح مناصب مالية للمؤطرين حسب الاحتياجات، في ميزانية تسيير مديريته، وهذا قبل كل دخول مدرسي

ب - يتم تعيين أساتذة ومعلمي التعليم المتخصص وكذا مستخدمين متخصصين مؤهلين تابعين للأسلاك الخاصة بقطاع التضامن الوطني لتأطير الأقسام الخاصة، ويخضع المستخدمون المذكورين،

للمراقبة والتقييم من طرف المفتشين البيداغوجيين التابعين لقطاع التضامن الوطني ومفتشي قطاع التربية الوطنية.

ج- يمارس المؤطرين المكلفين بالأقسام الخاصة مهامهم تحت سلطة مدير المؤسسة التعليمية المستقبلية ومسؤوليته، ويخضعون للنظام الداخلي للمؤسسة

#### 6.2. البرامج:

- تطبق في الأقسام الخاصة التي تستقبل التلاميذ ذوي إعاقة سمعية أو بصرية، البرامج التعليمية الرسمية لقطاع التربية الوطنية وفقا للطرق والوسائل والتقنيات المكيفة حسب طبيعة كل إعاقة. بينما تطبق في الأقسام الخاصة التي تستقبل التلاميذ ذوي إعاقة ذهنية خفيفة برامج التربية والتعليم المتخصصين لقطاع التضامن الوطني

#### 7.2. التكوين:

أ- سعيا لتحسين شروط التكفل المتعلقة بالإدماج المدرسي، يتولى مدير التربية للولاية، بالتنسيق مع مدير النشاط الاجتماعي والتضامن للولاية، برمجة وتنظيم أيام تكوينية لرسكلة وتأهيل أساتذة ومعلمي التعليم المتخصص المكلفين بتأطير الأقسام الخاصة

ب- يتم إشراك أساتذة ومعلمي التعليم المتخصص في الندوات والأيام الدراسية التي تنظمها مديرية التربية للولاية، ويلزمون بالمشاركة والحضور في هذه العمليات التكوينية

#### 8.2. التنسيق والمتابعة:

يتم التنسيق بين المفتشين البيداغوجيين التابعين لقطاع التضامن الوطني ومفتشي قطاع التربية الوطنية بمرجة زيارات توجيه وتكوين بصفة دورية للأقسام الخاصة التي تستقبل التلاميذ المعوقين سمعيا وبصريا لمتابعة تطبيق البرامج الرسمية لوزارة التربية الوطنية

وتبقى مسؤولية متابعة الأقسام الخاصة التي تستقبل التلاميذ ذوي إعاقة ذهنية خفيفة على عاتق المفتشين البيداغوجيين التابعين لقطاع التضامن الوطني

وعلى إثر الزيارات التفتيشية ترفع تقارير إلى مدير النشاط الاجتماعي والتضامن وإلى مدير التربية بالولاية حسب الحالة.

#### 9.2. إنشاء اللجنة الولائية المتخصصة وتنصيبها ومتابعتها:

إن التكفل بالأقسام الخاصة المفتوحة مرهون بعمل اللجنة الولائية المتخصصة التي تنص عليها المادة 15 من القرار الوزاري المشترك الصادر في 13 مارس 2014 (قرار وزاري بين وزارة التربية ووزارة التضامن الوطني، 1998/10/12)، لذلك ينبغي على مدير النشاط الاجتماعي والتضامن بالولاية الحرص على إنشاء هذه اللجنة وتنصيبها والسهر على حسن سيرها ومتابعة أعمالها ونشاطها بكل جدية وصرامة

#### 10.2. حقوق التلاميذ المسجلين في الأقسام الخاصة:

يعتبر التلاميذ المسجلين في الأقسام الخاصة عاديي لهم نفس الحقوق التي يتمتع بها زملائهم في الأقسام العادية بالمؤسسة التعليمية لذلك وعملا بأحكام المادة 11 من القرار الوزاري المشترك المذكور أنفا

(قرار وزاري بين وزارة التربية ووزارة التضامن الوطني، 12/10/1998) يسهر مدير المؤسسة التعليمية المفتوح بها القسم الخاص على أن يستفيد جميع التلاميذ المسجلون به مما يلي

- الشهادة المدرسية، على غرار التلاميذ العاديين.
  - الكتاب المدرسي و منحة التمدريس حسب التنظيم المعمول به.
  - الاستراحة المدرسية في نفس الفضاء و الوقت مع التلاميذ العاديين لتمكينهم من الاحتكاك بهم.
  - النقل و الإطعام المدرسيين.
  - النشاطات الثقافية و الترفيهية و الرياضية التي تنظمها المؤسسة التعليمية.
- كما يمكن للتلاميذ المعوقين سمعيا أو بصريا، القاطنين في المناطق المعزولة و البعيدة عن مؤسساتهم، الاستفادة من الإيواء في الإقامة الداخلية للمؤسسة التربوية و التعليم العمومية، عند توفر المرافق
- كما يمكن للتلاميذ ذوي إعاقة ذهنية خفيفة، القاطنين في المناطق المعزولة و البعيدة عن مؤسساتهم الاستفادة من الإيواء عند الاقتضاء على مستوى المؤسسات الجوارية التابعة لقطاع التضامن الوطني
- ومن أجل ضمان أحسن الظروف لهذه الفئة الحساسة لقد تم تنصيب جهاز صارم و مستمر لمتابعة تطبيق جميع الإجراءات و التدابير الواردة في المنشور الوزاري المشترك الصادر في 13 مارس 2014 (قرار وزاري بين وزارة التربية ووزارة التضامن الوطني، 12/10/1998) مع التأكيد على التنسيق و التشاور بين القطاعين بما يخدم حسن تدرس الفئات من الأطفال المعنيين، علما أن هناك تكفل فوري لكل الصعوبات التي يمكن أن تعترض المسار الدراسي لهؤلاء التلاميذ

### 3. الاندماج الاجتماعي و الممي للاشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة :

يكرس القانون رقم 02-09 المؤرخ 8 مايو 2002 المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين و ترقية حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل (احمد، 2012)، وتنص المادة 23 على ما يلي: " يتم إدماج الأشخاص المعوقين و اندماجهم، لاسيما من خلال ممارسة نشاط مهني مناسب أو مكيف يسمح لهم بضمانا استقلالية بدنية و اقتصادية". (الدالية، 2018/8/29)

يحدد المشرع الجزائري في المواد 25 إلى 29 من القانون نفسه ، المبادئ التي تحكم تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة في القطاعين العام و الخاص و التحفيزات الممنوحة لأولئك الذين يستخدمون هذه الفئة من الأشخاص. و بالإضافة إلى ذلك ، يحدد هذا القانون لأول مرة نظام الحصص لتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة. (الدالية، 2018/8/29)

وفي هذا الصدد ، تنص الفقرة الأولى من المادة 27 على أنه " يجب على كل مستخدم أن يخصص نسبة واحد بالمائة 1٪ على الأقل من مناصب العمل للأشخاص المعوقين المعترف لهم بصفة العامل. (الدالية، 2018/8/29)

يستفيد المستخدمون الذين يقومون بتهيئة و تجهيز مناصب عمل للأشخاص المعوقين بما في ذلك التجهيزات، من إعانات في إطار الاتفاقيات التي تبرمها الدولة و الجماعات الإقليمية و هيئات الضمان الاجتماعي.

أما فيما يتعلق بالإعفاءات الضريبية، فيجب التأكيد على أن إجراءات و تحفيزات عديدة يستفيد منها أصحاب العمل الذين يشغلون الأشخاص المعوقين.



وفي إطار تحسين المشاركة الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة واستقلاليتهم يستفيد هؤلاء من مختلف تراتيب المساعدة على إنشاء المؤسسات والتشغيل الذاتي، وعلى سبيل المثال، فإن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر قامت بتمويل مشاريع 1522 شاب مقاول معوق من بينهم 549 نساء في الفترة الممتدة من 2005 على 31 مارس 2018 بغلاف مالي يفوق 112 مليون دينار جزائري. (الدالية، 2018/8/29)

مع التأكيد على أن الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يفوق سنهم 18 سنة ولا يستطيعون ممارسة نشاطهم المهني بشكل دائم أو مؤقت في وسط العمل العادي، يمكن توجيههم إلى المؤسسات المكيفة والمتمثلة في مؤسسات العمل المحمي ومؤسسات المساعدة عن طريق العمل.

4. المساعدات الاجتماعية للدولة لذوي الاحتياجات الخاصة

تمثل المساعدات الاجتماعية للدولة تضامنا مهيكلًا ومنظما تجاه الأشخاص غير القادرين على إعالة أنفسهم، كما يستفيد منها جميع الأشخاص ذوي الإعاقة الذين ليس لديهم القدرة اللازمة للعناية بأنفسهم، ويمكن أن تتخذ هذه المساعدة الاجتماع أشكالا مختلفة وفقًا للوضع الاجتماعي و/أو الجسدي للشخص الذي يتلقى المساعدة.

وتمنح هذه الأخيرة للأشخاص ذوي الإعاقة على شكل نظام للمنح و/أو المساعدات العينية (التغطية الاجتماعية - مجانية النقل أو التخفيض في تسعيراته، ... إلخ).

تقدم منحة مالية قدرها 10.000 دج شهريا لكل شخص يزيد عمره عن 18 عامًا، دون موارد، لديه إعاقة بنسبة 100٪. ولقد تم بعنوان سنة 2017، تخصيص غلاف مالي قدره 11.6 مليار دينار جزائري للتكفل بـ 243.941 شخص. (الدالية، 2018/8/29)

كما تم تخصيص منحة جزافية للتضامن تقدمها وكالة التنمية الاجتماعية قيمتها 3000 دينار جزائري شهريا للأشخاص المعوقين بنسبة عجز أقل من 100٪ لا يقل سنهم عن 18 سنة وللعائلات التي تتكفل بشخص معوق أو أكثر وليس لها أي دخل، ولهذا الغرض تم رصد غلاف مالي قيمته 9.3 مليار دينار جزائري بعنوان سنة 2017، مما سمح بالتكفل بـ 253.543 شخص معوق. (الدالية، 2018/8/29)

إن مبدأ التغطية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة الذين لا يمارسون أي نشاط مهني منصوص عليه في القانون رقم 83-11 المؤرخ في 2 يوليو 1983 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية. كما جاء المرسوم التنفيذي رقم 85-34 الصادر في 9 فبراير 1985 الذي يحدد اشتراكات الضمان الاجتماعي لأصناف خاصة من المؤمن لهم اجتماعيا، مبينا لنسب الاشتراكات على حساب الدولة بـ 5 في المائة من الأجر الوطني الأدنى المضمون لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة.

إن الاعتمادات المخصصة لتسجيل الأشخاص ذوي الإعاقة، الذين لا يمارسون أي نشاط مهني في الضمان الاجتماعي، والمقدرين بـ 518.986 شخصا، قد بلغت سنة 2017 ما قيمته 6,02 مليار دج. (الدالية، 2018/8/29)

وفيما يتعلق بنقل الأشخاص ذوي الإعاقة، تم تخصيص غلاف مالي يفوق 213,1 مليون دينار للتكفل بمجانية النقل والتخفيض من تسعيراته لصالح الأشخاص من ذوي الإعاقة في عام 2017. (الدالية، 2018/8/29)

## II. الخاتمة:

في الختام نؤكد ان فئة ذوي الاحتياجات الخاصة تحتاج الى تفاعل كبير من قبل مؤسسات التنشئة الاجتماعية ، فبالرغم من الاهتمام الذي توليه الدولة الى هذه الفئة ، الا انها تبقى مهمشة بفعل ظلم القوانين من جهة وظلم المجتمع من جهة اخرى.

## III. المراجع :

## 1. المراجع باللغة العربية

- التربية موقع وزارة. (2022/2021). وثيقة حول نتائج الامتحانات النهائية.

\_\_ الموقع الرسمي لوزارة التربية الوطنية. (2021-2020). الاحصائيات الخاصة بالدخول المدرسي.

\_\_ بن عيسى احمد. ( 2012). الآليات القانونية لحماية الاطفال ذوي الاعاقة في التشريع الجزائري . مجلة *الفقه والقانون*.

\_\_ رحيم جمال. (05، 3، 2022). تصريح للاذاعة الوطنية. (مستشار وزارة التضامن والاسرة) 11:00 سا.

\_\_ صابرين الجدعاني. (2022). كيف تشارك الاسرة في العملية التعليمية والتاهيلية لطفلها من ذوي الاحتياجات الخاصة .

\_\_ علية سماح. (بلا تاريخ). تكيف المناهج لتربوية حسب حاجات المعاقين بصريا .

\_\_ غنية الدالية. (2018/8/29). وزيرة التضامن الوطني والاسرة سابقا . مداخلة حول التربية والتعليم حق للجميع . جنيف .

\_\_ فتح مصطفى الزيات. (1990). *الاسس المعرفية للتكوين العقلي وتجهيز المعلومات* (ط1). القاهرة: دار الوفاء للطباعة والنشر.

\_\_ كوثر كريكو. (2021,09 21). وزيرة التضامن الوطني، تصريح للاذاعة الوطنية. (الاذاعة الوطنية)

## 2. مراجع باللغة الأجنبية

\_\_ (M)et Rondal(J.A) Tuting. *Introduction à la psychologie de l'enfant*

\_\_ *what is disability and who are persons with disabilities*. (2021, 7 13).

\_\_ Elkin F.(1960) . *the child and society, the process of socialization* NEW YORK: rondon house.

Lauw, C. d. (1971). *(M) un nom de l'autre l'enfance*. Paris.